

لا يحل دم امرئ مسلم الا باحد ثلاث الخد ميت واذا اقترب فلا يقبل ولا يصلي عليه ولا يدفن مع المسلمين  
لانك اذا رايت حرمته له والله اعلم قال **قَالَ تَارِكُ الصَّلَاةِ اِنْ اُتِيَ بِهَا مِنْ غَيْرِهَا لَوْ حَسِبَ بِهَا  
قَوْلُهُ حَرَمُ الدِّمَاءِ قَانُ تَرْكُهَا مُفْتَقِدًا لَوْ حَسِبَ بِهَا تَسْتَأْذِينَ قَانُ تَابُ وَارَاةً قَاتِلًا حَرَمًا وَكَلَهُ**  
**حُكْمُ الْمُسْلِمِينَ** اذا امتنع شخص من فعل الصلوة نطق ان كان لو تمتمتك لوصى بها وهويين  
عنه عذوب لعدم اسمها ومخالطة المسلمين لانه محرم اصله مطلقا عابه لا عذره فيه  
فتضمن حرمته بعبادة الله تعالى ورسوله ومن لم يمتد بها فقد كفر لغيره لغيره الصلوة والسلام من بدو لايه  
فاقتلوه رواه البخاري وحكمه كالميتة في القتل وان تركها فهو ميتة وجوبها الا انه تركها  
تكالها حتى خرج الوقت فهل كيف قيل لغيره لغيره الصلوة والسلام بين العبد وبين الله  
ترك الصلوة وامسلم واخذ به خلافه منهم على ان يطالب رضى الله عنه والسنة الجليل  
حديثه من الميراث وكذا السجدة بن راهوية فهو رواية عن الامام احمد والصحیح وبه قال  
لغيره انه لا يكفر لقوله عليه الصلوة والسلام لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث اذ كلف  
بذو ايمان وغيره اذ احصان وقيل نفس بذو حق وقوله صلى الله عليه وسلم من شهد ان لا اله  
الا الله وان محمدا عبده ورسوله وان عليا مدينا الله وولده الزاهي المصوم وورث منه  
وان لم يمتحق وان الناس حتى اخذت على ما كان من عمل رواده الشيطان وان كان الكفر بالقتاد  
واقفاده صحیح والحد يثبت الذي استدله من قال بالكفر محمول على احد الوجوب فعلى  
الصحیح بيننا بان لا اله الا الله بسوى حاكم مله سنة فان تاب وتوبت اذ يصلى ولا يقتل  
بضيق حنقه على الذهب لقوله عليه الصلوة والسلام اذ اقتلتهم فاحسنوا لقتله وقيل  
بغيره بالخشب لان يوت وقيل يخشى سجدة اليه الى ان يصلى ويوت فاذا مات غسل وصلى  
عليه ودفن في مقام المسلمين لا مسلم وقيل لا يقبل ولا يصلى عليه ولا يوضع نعشه ويطمس قبره  
اذا ناله بها بعد القتل الذي هو شعار ظاهري واليه واليه اعلم **فَرِحَ** تارة الوضوء  
والاضل يقتل على الصحیح ولو تركه الجاهل وقال ان اصله الطهر ولا عذره قال القائل لا يقتل  
لا يهادى ونفسه طبا لا عذره وحين المشاخي انه يقتل ويحرم العروق واخذ ابن  
الصلاح والله اعلم **كِتَابُ الْجِهَادِ** قرأ على الكفاية لقوله تعالى لا يستوى

ويقتل

الصحیح

توكفا

بلع

الفاقدون

الفاقدون من موضوعي غيول وطائر والجهاد في سبيل الله الا انه وتغير له ولانه لو كان ورض  
عنى لمطاشا لما يش والذرة عات وخرينت الاما لا لعمد ليرض ما يوجد لك على احد كما  
مذكوره انشاءه تال فادا اقام عليها من ربه كفاية بسنة الفرض من لاني لان اول  
فروض الكفاية ثم الكفاية تحصل بشي واحد هي شك في التفرع كما يكون من ان يهدى بالهدى  
ان ضعفوا وجب على كل من ولهم من المسلمين ان يهدى بهم يفتقها به على قتال عدوه والناس في الله  
الامام د الكفاية كما بانيسه او يوت جيتنا ويعتبر عليهم من يصلي لذلك ولو امتنع الكسبي  
التيام بذلك حصل لا يتم كنهل ايم الجيع ام يخشى الذين بدوا المة وقبحان الذي في الحادى  
البارى وتعليق الفاضل في الغيب انه ما ثم الكحل وصح النبوة ان الله كرس لا عدله واعلمه  
مستحقا لا شار من لجهاد الامارات ولا خبال الولاة في ذل وقولها يجب واستمع الله عليه الصلوة  
والسلام لغيره منذ ارسى ربي في كل سنة ولا فدا به وحيث لا به سبحانه وتعالى لا يرون انهم يفتنون  
في كل عام مرة او مرتين قال صياهد لنت في الجهاد ولا لله ورض نيكه واقام اوجوب المتأسر  
كل سنة من كل صوة والرسول فان دعنا الحاح الى كنه من ربه واستمع الله عليه ورض نيكه  
ويؤيد ربه في الحاحه والله اعلم **وَالْجَيْدُ وَجِبِ النَّاسِ كِتَابُ الْجِهَادِ وَالْبَلْعُ وَالْقَتْلُ**  
**وَالْمَلِكُ وَالْمَلِكُ وَالْمَلِكُ وَالْمَلِكُ** قلعت مامان الجهاد ورض كفاية  
وهذا الفن لا يجب الا على مسلم بالغ عاقل حرد استمع فحين ختوت فيه هذه الصفات فهموا هل تم  
الجهاد بالانفاقا ما لا يوافقوا ولا يحاد عليه لان الشخص لا يجب ان يقاتل نيب واما الصحى ليقوله تعالى على  
الضعفاء وعلى المرضى وعلى الذين لا يجدون ما يفتنون حرج الا به فيل الما بالضعفاء الصبيان  
لضعف بد النعد وقيل الجاهلين لضعف عقولهم ولغيره المشهور وقد راع القلم من ثلاث صنفه  
الصمى والمجنون ولا نه عليه الصلوة والسلام - رديدين تابن ورفع من خديم والبر من عانض  
وان من عجزه بدس وامنعوههم وفي الصحیح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مضطعل  
التي هي الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن ارج عذ سنة في لى وله جي في القتال وعرضت عليه  
يوم الخندق وانا ابن حسن عشت قد سدة فجارى واما الحرب واخرى من الرق لا يحاد على  
سائق لقوله تعالى وجاهدوا اموالكم وانفسكم في سبيل الله لانه لانه قد سئل في قوله تعالى ولا

شأن من

تخل

الجهاد